صوت البحرين

Voice of Bahrain
PO Box 65799، London NW2 9PL
Email: info@vob.org،
Web Site: www.vob.org

العدد 307، أغسطس 2008، شعبان 1429 هـ

نشرة شهرية تصدرها حركة أحرار البحرين الإسلامية

الاتفاقيات الحقوقية، التعذيب أنموذجاً

مسألة استصدار قانون للأحوال الشخصية (أحكام الأسرة) محل تأييد قوي ومن دون شروط من قبل الطرف العلماني، بينما التيار الإسلامي وبالذات تيار »الوفاق «ومعها »أمل «لا يعارض استصدار القانون، ولكنه يطالب بضمانات بقاء مواده وفقاً للشريعة الإسلامية في حال إجراء تعديل على بعضها مستقبلاً، وذلك عن طريق تعديل دستوري يحقق هذا الغرض.

وفي فترة من الفترات، امتد الخلاف بين الطرفين بشأن الأحوال الشخصية إلى أقوى فصائل المعارضة وكاد يشقها فيما سبق نصفين، ويفصل التيار الإسلامي الشيعي المعارض عن التيار العلماني بمختلف أطيافه. الآن، من غير المُستبعد تجدد الصراع ولكن بخصوص بعض الاتفاقيات الدولية الحقوقية التي تثير بعض موادها هواجس الإسلاميين، لأنها في نظرهم تمس الخصوصية الدينية للأفراد. ولكن هل تستحق المسألة تفجّر نزاع بين أقطاب المعارضة، وخاصة بين الإسلاميين والعلمانيين فيما يتعلق بانضمام الدولة لمثل هذه الاتفاقيات؟

الأحداث الأخيرة أثبتت هشاشة موقف الحكومة من هذه الاتفاقيات، وما تصريحات معتقلي كرزكان أمام القاضي وفي كل جلسة محاكمة سوى دليل على أن هذه الاتفاقيات في الظرف الحالي من تغوُّل سلطة الحكومة قبال سلطة الشعب، لا تستحق أن تثير نزاعا بين أطراف المعارضة، فالمعتقلون يؤكدون تعرضهم لتعذيب مبرمج على المستوى الجسدي والنفسي، فهناك من كُسر أنفه وآخر قال إن رجال الأمن قاموا بتصويره وهو في بيت الخلاء، والبعض أخبر القاضي بأن رجال الأمن هددوهم بانتهاك أعراضهم بل التهديد حتى بانتهاك أعراض زوجاتهم، وصرح آخر أمام القاضي بأنهم سحبوه من (...)... وغيرها من ممارسات يندى جبين الإنسانية لذكرها فكيف بممارستها... هذا كله مع أن الدولة انضمت لاتفاقية منع التعذيب منذ العام 1998، إلى جانب وجود معارضة أخذت على نفسها عهداً بفضح هذه الممارسات المحرمة. إذاً، كيف الحال لولا وجود ذلك كله؟

المسألة بكل بساطة، أن الاتفاقية الحقوقية عبارة عن قانون يتفوق على القانون المحلي، ولكن الذي بيده تنفيذ القانون هو الحكومة. والقانون لدينا يتم تنفيذه بانتقائية، وهذا ما لا يختلف عليه اثنان، فالسواحل تُدفن من دون رخصة من البلدية وآخرها ما يجري حاليا لساحل كرباباد، ومصادرة الأراضي لا تتوقف حتى سطا المتنفذون على المقابر كمقبرة كرانة وحولوها إلى قسائم سكنية للبيع بأغلى الأثمان، وفي كل صغيرة وكبيرة فإن المساواة أمام تطبيق القانون مُفتقدة، وما نشرته بعض الصحف بشأن قيام ديوان الخدمة المدنية بتوظيف 2000 جامعي على أسس الانتماء الطائفي سوى نموذج يدلل على عدم المساواة أمام تطبيق القانون، بل والإمعان في الانتقائية الرسمية في تطبيقه بلا حياء أو خوف من محاسبة وعقاب، وهذا يعني وجود ضوء أخضر من جهات متنفذة تقف وراء دعم هذه الممارسات وتضمن الحماية لمن يقوم بها.

ولاشك أن الانتقائية في تطبيق القانون يمتد بصورة أقوى لينطبق على تطبيق مواد الاتفاقيات الدولية الحقوقية التي تُعتبر قانونا، إذ إن الجهة المتُفق معها هي منظمات دولية لا تمتلك سلطة إرغام الدولة على نزاهة تطبيق الاتفاقية التي وقعتها... بل حتى الاتفاقيات غير الحقوقية فإن بعض نواب الادعاء العام أصلا لا يعرف أن توقيع الدولة عليها نتج عنه بطلان بعض القوانين المحلية، لذلك استمر يستند إلى قوانين باطلة في رفع الدعاوى، ومثال على ذلك ما صرحت به إحدى الجهات الرسمية من أن النيابة العامة قدمت عددا من أصحاب المحلات التجارية للمحاكمة وذلك في سنة 2006 بتهم تتعلق بالتلاعب بالأسعار وذلك استناداً إلى المرسوم بقانون رقم 18 لسنة 1975 الخاص بتحديد ومراقبة الأسعار، مع أن القانون أصبح باطلا منذ أن وقعت الدولة اتفاقية التجارة الحرة مع الولايات المتحدة، ولكن الجهات الحكومية المعنية استمرت ترفع الشكاوى استناداً إلى مثل هذا القانون، ولم تعرف ببطلانه إلا مؤخرا جدا.

البقية على صفحة 8

ابراهيم مرزم
محمد حسن مرهون
عيسى عبد الحسن
السيد احمد علوي
مجيد عبد الرسول
محمد عبد الله المؤمن
محمج مهدي خليل

* بعد ان قضوا 134 يوما في اقبية السجون افرجت السلطات السعودية في 10 يوليو عن المعتقلين البحرانيين الثمانية . وعلى إثر ذلك تم إلغاء الزيارة المقررة لأهالي المعتقلين الثمانية . والمعتقلون هم: عباس أحمد إبراهيم، مجيد عبدالرسول الغسرة، محمد حسن مرهون، السيد أحمد علوي، محمد مهدي خليل، عيسى عبدالحسن، محمد مرزام، محمد عبدالله المؤمن. القصة بدأت عندما ضل ثمانية مدرسين طريقهم في السعودية وحاولوا الاسترشاد بحارس أمن الذي أخبر مسؤوله، فما كان من المسؤول إلا أن قام باعتقالهم، وبقي مصيرهم مجهولا عدة أيام إلى أن أثمرت وساطة قام بها الشيخ حسن الصفار (من علماء المنطقة الشرقية) في الكشف عن مصيرهم وأنهم محتجزون لدى السلطات السعودية. وقد تجاهلت العائلة الخليفية قضيتهم وتركتهم يعانون في السجن شهورا.

* في يوم الاحد 12 يوليو نطقت هيئة المحكمة الكبرى الجنائية الأولى بالأحكام القضائية تجاه متهمي حوادث ديسمبر/ كانون الأول الماضي، إذ قضت بسجن متهم من منطقة سترة مدة سبع سنوات وتغريمه مبلغ 9985 دينارا لصالح وزارة الداخلية، كما أمرت بمعاقبة أربعة متهمين آخرين في القضية ذاتها بالسجن مدة خمس سنوات، وأدانت ستة متهمين آخرين بالحبس سنة واحدة، وبرأت أربعة متهمين.

* أكدت ست جمعيات سياسية في بيان صادر عنها أن الحكم الصادر بتاريخ 13 يوليو/ تموز الجاري بحق المتهمين في أحداث ديسمبر 2007 فيما يعرف بـ "قضية السلاح وحرق الجيب" مسيّس، وقد جاء على "أرضية فاقدة لمقومات العدالة والإنصاف".

* دعا المرجع الإسلامي آية الله السيد محمّد حسين فضل الله جميع الأطراف البحرينية إلى العمل على تكريس خيار الوحدة الوطنية والإسلامية، والابتعاد عن كلّ مواقع الإثارات الطائفية. وقال - في حوار مع "الوسط" :" إنّ رهاننا كبير على كلّ العقلاء في البحرين وثقتنا كبيرة في جميع الأطراف، وندعو الأحبّة في البحرين إلى تأسيس إطارات للحوار بين البحرينيين بعيدا عن جميع الإثارات الطائفية".

* قال رئيس لجنة الشهداء وضحايا التعذيب الاستاذ عبدالغني خنجرأن لجنة الشهداء وضحايا التعذيب لديها اليوم 7 آلاف استمارة لضحايا من المواطنين تعرضوا للانتهاك والتعذيب، موضحا أنه على امتداد فترة أمن الدولة من العام 1974 الى العام ، كان هناك الآلاف من الضحايا خصوصا الذين تعرضوا للتعذيب.

البحرين: أحكام بالإدانة تشوبها مزاعم بحصول إساءات

(نيويورك، 16 يوليو/تموز 2008) – قالت هيومن رايتس ووتش اليوم (16 يوليو 2008) إن المزاعم المتكررة بانتزاع الاعترافات من خلال استخدام وسائل تنطوي على الإساءات؛ تلقي بظلال الشك على الأحكام التي أنزلتها محكمة بحرينية هذا الأسبوع بنشطاء سياسيين ينتمون إلى المعارضة وعلى صلة بالمظاهرات العنيفة التي وقعت في العام 2007. وتستند أحكام الإدانة بحق هؤلاء، جزئياً، إلى اعترافات أثناء استجوابهم واحتجازهم .

وكانت المحكمةالكبرى الجنائية في البحرين قد حكمت في 13 يوليو/تموز على 11 رجلاً بالسجن لمدد تتراوح بين عام وسبعة أعوام على خلفية عدد من التهم ومنها التجمع غير القانوني وإحراق سيارة الشرطة، ومهاجمة قوات الأمن، وسرقة أسلحة وحيازتها على نحو غير قانوني. وتعود خلفية تلك التهم إلى مواجهات بين المتظاهرين وقوات الأمن في العاصمة البحرينية المنامة وما حولها في ديسمبر/كانون الأول 2007. وخلال تلك المظاهرات أحرق المتظاهرون عربة للشرطة ويُزعم أنهم سرقوا سلاحاً منها. وبرأت المحكمة أربعة رجال كانوا متهمين على صلة بالواقعة المذكورة.

وقالت سارة لي ويتسن المديرة التنفيذية لقسم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في هيومن رايتس ووتش: "إن محاكم البحرين فشلت في التصدي لإمكانية تعرض هؤلاء للتعذيب من خلال إدانتها لهم بالاستناد جزئياً في أحكامها إلى اعترافاتهم، ودون أن تجيب بمصداقية على مزاعم الإكراه والإساءات". وأضافت: "يجب تجميد تنفيذ الأحكام وإجراء تحقيق مستفيض في مزاعم التعرض للإساءات أثناء الاحتجاز".

وقال أقارب المحتجزين وكذلك عدة رجال كانوا قيد الاحتجاز على صلة بالمصادمات ثم تم الإفراج عنهم، لـ هيومن رايتس ووتش في يناير/كانون الثاني وفبراير/شباط: أن المحققين عذبوا بعضاً من المحتجزين واعتدوا جنسياً على محتجز واحد على الأقل. ويزعم عدة محتجزين بأنهم تعرضوا للإساءات أثناء الاحتجاز خلال محاولة المحققين انتزاع الاعترافات منهم. وخلص تحقيق طبي أمرت به المحكمة وتم في أبريل/نيسان، إلى أن الرجال ربما لحقت بهم إصابات تتسق مع الإساءات التي وصفوها، لكن بما أن الاختبارات تمت في وقت متأخر فقد أصبح من المستحيل التحقق يقيناً من مزاعم التعذيب. وبعض الرجال الإحدي عشر المُدانين هم أعضاء في منظمات غير حكومية تعمل إلى جانب حركات المعارضة السياسية. وزعم بعضهم أنهم تعرضوا لإساءات متكررة على أيدي المحققين الذين أرادوا انتزاع اعترافات منهم إثر اعتقالهم في أواسط ديسمبر/كانون الأول 2007 ومع بداية محاكمتهم في فبراير/شباط 2008.

وقال أقارب أحد الرجال – وهو محمد السنكيس والذي حكمت عليه المحكمة بالسجن خمسة أعوام بناء على اتهامات شملت حيازة ذخيرة دون ترخيص – لـ هيومن رايتس ووتش في فبراير/شباط إنه قال إن الحراس ضربوه بقضيب معدني. وقالوا إنهم رأوا كدمات جديدة حين زاروه في مركز احتجاز المنامة. وقال في يناير/كانون الثاني أقارب ميثم بدر الشيخ الذي حكمت عليه المحكمة بالسجن خمسة أعوام بناء على اتهامات شملت سرقة وحيازة أسلحة على نحو غير قانوني، إن ميثم الشيخ قال لهم أثناء إحدى الزيارات إن الحراس اعتدوا عليه جنسياً وصعقوه بالكهرباء، وعلقوه من يديه وقدميه. وقال أقارب ناجي الفتيل وحسن عبد النبي لـ هيومن رايتس ووتش – وحكمت عليهما المحكمة بخمسة وسبعة أعوام على التوالي – إن الرجلين قالا إنهما وُضعا عمداً مع سجناء يعانون من أمراض مُعدية. وقال مسؤول رفيع المستوى بوزارة الداخلية في 17 يناير/كانون الثاني إن طبيباً شرعياً قد فحص المحتجزين الذين يزعمون التعرض للإساءات ولم يجد دليلاً على المعاملة السيئة. وفي 21 يناير/كانون الثاني دعت هيومن رايتس ووتش البحرين إلى السماح لأطباء مستقلين بالتحقيق في مزاعم تعرض المحتجزين للإساءات

وفي 27 يناير/كانون الثاني قالت الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان، وهي منظمة مستقلة ومُعترف بها قانونياً، إنها طلبت من المدعي العام السماح بزيارة المحتجزين، لكن السلطات رفضت السماح بمشاركة الأطباء ضمن تلك الزيارات. وإثر ورود شكاوى من المحامين الذين يمثلون المحتجزين بأن طلباتهم بإجراء اختبارات طبية مستقلة لموكليهم لم يتم الإجابة عليها، كلفت المحكمة الجنائية العليا فريق أطباء من وزارة الصحة باختبار المحتجزين. وأصدر الفريق الطبي تقريره في أبريل/نيسان. وقالت سارة لي ويتسن: "يجب ألا يتم الأخذ بأي اعترافات بالإكراه كدليل". ويشمل التزام البحرين كدولة طرف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ضمان حقوق الأفراد في عدم التعرض للتعذيب، والحق في المحاكمة العادلة، والحق في عدم الإكراه على الاعتراف بالذنب. كما صدقت البحرين على اتفاقية مناهضة التعذيب التي تنص على أنه يقع على عاتق الدول مسؤولية ضمان عدم استخدام الأقوال تحت تأثير التعذيب كدليل في أية إجراءات قضائية. وقال المحامون الذين يمثلون الرجال المدانين إنهم سيشرعون في رفع دعاوى بالاستئناف للطعن في أحكام المحكمة الجنائية العليا خلال الأيام القليلة القادمة.

تقاعس رسمي، ومزاعم بالتعذيب

قالت العفو الدولية في تقريرها السنوي الذي صدر في 28/5/2009، والذي يغطي حالة حقوق الإنسان في العالم على مدى عام 2008م.. أن السلطات في البحرين "تقاعست عن التحقيق على نحو كاف في الإدعاءات المتعلقة بتعرض معتقلين للتعذيب وغيره من صنوف المعاملة السيئة". ولخص التقرير التجاوزات في "احتجاز عدد من منتقدي الحكومة لفترة وجيزة، وأغلقت عدّة مواقع على الإنترنت، وأعدم شخص واحد". في حين أشارت الحكومة الى "أنها تعتزم إلغاء بعض جرائم النشر والحد من التمييز ضد المرأة في القانون وإجراء بعض الإصلاحات".

التقرير المتعلق بالبحرين جاء في صفحة واحدة تقريباً، وتضمن خلفية حول الوضع آنئذ حيث اندلاع مظاهرات عنيفة في مارس وأبريل 2008م جاءت احتجاجاً على مزاعم بشأن التمييز، وتعطيل الإصلاحات السياسية. هذا وقد لقي شرطي مصرعه، في حين تم اطلاق سراح 13 شخصاً اعتقلوا على خلفية التظاهرات من خلال عفو ملكي في يوليو 2008م.

أشار التقرير الى خضوع البحرين للفحص من قبل مجلس حقوق الإنسان ضمن نظام (المراجعة الدورية الشاملة) وقال التقرير أن الحكومة "قدمت تعهدات هامة في مجال حقوق الإنسان من بينها تشكيل هيئة وطنية لحقوق الإنسان، وسحب التحفظات التي أبدتها البحرين لدى التوقيع على بعض مواثيق حقوق الإنسان، وإصلاح القوانين المتعلقة بالأسرة والجنسية، واعتماد قانون جديد لحماية الخادمات في المنازل، ورفع القيود عن الصحافة".

وأشار التقرير الى أنه في أغسطس 2008، أعدم مواطن بنغلاديشي كان قد أدين بقتل مستخدمه. وفي ديسمبر من نفس العام امتنعت البحرين عن التصويت على قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الداعي الى وقف تنفيذ أحكام الإعدام على المستوى العالمي.

اشار التقرير ايضاً الى زيارة مندوب العفو الدولية للبحرين في اكتوبر 2008 والتقى مع بعض المسؤولين وأعضاء مجلس النواب ونشطاء حقوق الإنسان والصحافيين والمحامين والمعتقلين السابقين. وفي نوفمبر حضر مندوب العفو الدولية اجتماعاً استضافته الحكومة البحرينية للنظر في تطبيق التوصيات التي وردت في تقرير المراجعة الدورية الشاملة.

قوات الشغب تقمع مسيرة مرخصة في سترة

في يوم الجمعة 4 يوليو تدخلت قوات الشغب لفض مسيرة سلمية مرخصة في سترة خرجت للمطالبة بالإفراج عن المعتقلين في الاحداث الاخيرة (مزاعم حرق سيارة شرطة وأحداث كرزكان والمالكية وغيرها).

وكشف عضو كتلة الوفاق النائب السيد حيدر الستري أن قوات الشغب كادت تودي بحياة طفلة لا يتجاوز عمرها السنة وبضعة أشهر حين قامت بإطلاق غاز المسيل للدموع على نافذة منزل خلال قمع المظاهرة. وفرضت قوات الأمن حظراً غير معلن للتجول في سترة، وجاءت بأعداد كبيرة لفرض ذلك.

وقال الستري واصفاً الحادثة: خرجنا الساعة الخامسة ورأينا بقية أعلام وآثار المشاركين في المسيرة السلمية التي أخطرت الجهات الأمنية بها، وكانت قانونية وسلمية حتى النهاية، إلا ان قوات الشغب التي غالبية أفرادها من الأجانب المجنسين، رمت المسيرة بالرصاص المطاطي ومسيلات الدموع.

وأضاف: كان احد المواطنين يقف قرب نافذة شقته التي تقع في الطابق الثاني في أحد المباني، وأشار عليه أحد أفراد قوات الشغب بأن يبتعد إلا أنه بدأ حديثه بالقول أن هذا هو منزله يريد يطمأن قوات الشغب على انه غير مشارك في المسيرة، إلا انه لم يكمل حديثه حتى اخترقت النافذة عبوة مسيل دموع واستقرت على السرير القريب من النافذة والذي كانت تنام فوقه طفلة لا يتجاوز عمرها الستة وبضعة أشهر، واشتعل السرير بالنيران.

وقال ان البناية امتلأت بكاملها بالغازات المسيلة للدموع، وأنه بمعية آخرين حاولوا الدخول للبناية لدقائق بعد 3 ساعات من الحادثة الا انهم لم يتمكنوا الا بشق الانفس من كثافة الدخان، وتضررت الشقة تضررا بالغاً وحضر أحد رجال الشرطة الذي قال بالحرف الواحد لصاحب الشقة: لا نستطيع عمل شئ لك.

الستري أشار في حديثه على هامش الندوة الجماهيرية المقامة من الجمعيات السياسية الست أمس الجمعة في سار، إلى ان رئيس مركز شرطة سترة قال أن قوات الشغب تحرجهم بممارساتها.

وتسائل الستري: الأمن فوضى في هذا البلد، والسياسة فوضى، والإقتصاد فوضى، وكل شئ فوضى... من يدير البلد؟ ومن هو صاحب تلك القرارات؟ وهل فلت الزمام من أيدي المسؤولين الذين حين نسألهم هذا السؤال يبدأون بالنفي والإنفعال.

وقال: هل خرج الأمر عن السيطرة بحيث اصبحت تلك القوات ذات الغالبية الاجنبية المجنسة تريد فرض وجودها لأنها لن تقتات في هذا البلد الا على ظهر المشكلات والازمات، وبالتي اصبحت تفتعلها لتبقى وظائفها قائمة.

وأكد الستري على ان الملف الأمني بات يؤرق الكثيرين، الصغير والكبير والمرأة والرجل، وأصبح الجميع لا يأمن على حياته وسلامته من قبل تلك القوات التي من المفترض انها تحمي المواطن ولكنها هي من ترعبه وتفرض الجو المحتقن في هذا البلد.

واشار إلى ان اعتقال الناشطين الإعلاميين في المرة الأخيرة من قبل جهاز الأمن الوطني يعني محاولة لفرض القوة على الإعلام وتقييده، في الوقت الذي يجب ان يكرم هؤلاء الإعلاميين لانهم يخدمون الوطن والمواطن.

جمعيات: حكم "أحداث ديسمبر" مسيّس وفاقد لمقومات العدالة

أكدت ست جمعيات سياسية في بيان صادر عنها أن الحكم الصادر بتاريخ 13 يوليو/ تموز الجاري بحق المتهمين في أحداث ديسمبر 2007 فيما يعرف بـ "قضية السلاح وحرق الجيب" مسيّس، وقد جاء على "أرضية فاقدة لمقومات العدالة والإنصاف".

ووصفت جمعية العمل الوطني الديمقراطي وجمعية الوفاق الوطني الإسلامية وجمعية المنبر الديمقراطي التقدمي وجمعية العمل الإسلامي وجمعية الإخاء الوطني وجمعية التجمع القومي الديمقراطي الحكم على المتهمين بـ "المتشدد"، وأنه "لم يراع في كثير من جوانبه ما تأكد بشكل قاطع من انتهاك للدستور أثناء سير التحقيق، وما سبقه من اعتقالات في صفوف الناشطين في المنظمات واللجان الحقوقية، وما اتبعته أجهزة الأمن من ممارسات أثناء الاعتقال من مداهمات للمنازل وترويع أهالي المتهمين وما أعقب ذلك من ممارسات للتعذيب والإكراه البدني والنفسي".

وأشارت الجمعيات إلى "عدم وجود أية دلائل قطعية ضد المتهمين على إتلافهم للممتلكات الخاصة والعامة واستخدام العنف في مواجهة أفراد أو قوات الأمن، ما يؤكد أن التهمة الموجهة بالتجمهر مقرونا بالعنف لا أساس لها يسندها"، مضيفة أن الحكم "لم يأخذ بشهادات أفراد القوة الأمنية التي عززت من موقف المتهمين حين أدلوا بإفاداتهم بعدم معرفتهم للأشخاص المتجمهرين".

وبينت الجمعيات أن المحكمة "لم تأخذ في الاعتبار ما انتهى إليه تقرير اللجنة الطبية المستقلة المشكلة من وزير الصحة التي عاينت المتهمين بعد مرور فترة زمنية تجاوزت الأربعة شهور من تاريخ الاعتقال الذي جاء في مضمونه تأكيد وجوده شبهات التعذيب للمتهمين، ما يعطي مؤشرا لانتزاع الاعتراف قسرا تحت وطأة التعذيب، وأن ما انتهى إليه الحكم من تقرير عدم الأخذ بدفوع الدفاع وما أبداه شهود النفي لم يتم تسبيبه بصفة تنفي شبهة المخالفة الدستورية للتحقيق، وأن قيام النيابة العامة بالتحقيق مع المتهمين بساعات متأخرة من الليل من دون إمكانية تمثيلهم من قبل المحامين يؤكد شبهة البطلان التي تعزز الشك بالتحقيق الذي يفسر لصالح المتهمين، وكذلك تناقض الحكم في أسبابه حين ارتكن في تبرئة أحد المتهمين لعدم ضبط السلاح في حين الأخذ بهذا المعيار في تجريم الآخرين".

وأكدت الجمعيات الموقعة على البيان أن القضية برمتها "لم تتوافر فيها الضمانات الكافية لحقوق المتهمين"، لافتة إلى تمسكها بـ "ضرورة أن تعكس الأحكام الوجه الحضاري لاستقلالية القضاء، والأخذ بأسس المعايير الدولية لحقوق الإنسان".

صورة تاريخية عندما كانوا شبابا

39 موقعا إلكترونيا محجوبا في البحرين

طالب المُدون الإلكتروني محمود اليوسف وزارة الإعلام بأن تعلن رسميا أن القرار الإداري الذي يدعو لتسجيل المواقع الإلكترونية إنما هو قرار اختياري فقط لا إلزامي، مشيرا إلى أن أصحاب المواقع الإلكترونية والمهتمين قاموا بحملة كبيرة لرفض قرار التسجيل الإلزامي للمواقع الإلكترونية في العام الماضي، الذي أسفر عن صدور قرار بخيارية تسجيل المواقع، وهو القرار الذي لم يتبعه أي قرار رسمي آخر من الوزارة يلزم بتسجيل المواقع الإلكترونية.

وفي تعليقه على تصريح مدير إدارة المطبوعات والنشر جمال داوود بأن إعادة فتح موقعي "منتديات مملكة البحرين" و"شمس البحرين المشرقة" جاء بعد تعديل أوضاعهما، تساءل اليوسف عن المقصود بتعديل الأوضاع، وما إذا كان ذلك يعني حذف المواد التي على اثرها أغلق الموقعان بعد اتهامهما من بين المواقع المسيئة للطائفية.

وقال: "إن التسجيل الإجباري للمواقع الإلكترونية يعتبر مخالفا لكل قوانين حقوق الإنسان في العالم، ويهاجم فكرة الكلمة الحرة بكل معاييرها، كما أنه ليس بإمكان وزارة الإعلام أو أية جهة أخرى فرض إلزامية تسجيل المواقع، وخصوصا إذا لم يكشف أصحاب المواقع عن هوياتهم".

وتابع: "أكدت خلال لقائي السابق مع وزير الإعلام جهاد بوكمال، أنه إذا كانت الوزارة تود استقطاب أصحاب المواقع الإلكترونية للتسجيل، فعليها توفير قيمة إضافية للمسجلين، كعقد دورات وتسهيل إنشاء المواقع الإلكترونية والاهتمام بحقوق الملكية الفكرية، ولكن إذا لم تكن هناك أية قيمة إضافية وإنما التسجيل فقط لحقوق النقل عن مواقع أخرى، فإن معظم القائمين على المواقع في الوقت الحالي يتجهون لحقوق المؤلف المشتركة، التي يتم فيها نقل المعلومة مع وضع المصدر".

وأكد اليوسف أن اجتماعه مع الوزير بوكمال، كان يهدف للحصول على دعم الوزير بوكمال على ميثاق شرف المواقع الإلكترونية "مواقع بلا كراهية".

وأشار اليوسف إلى ثلاثة محاور رئيسية أكدها خلال لقائه بأحد المسئولين في وزارة الإعلام، من بينها عدم تدخل وزارة الإعلام في صياغة ميثاق الشرف، وإنما أن يكون الميثاق منطلقا من مطلب شعبي، وتأكيد ضرورة أن تفتح المواقع الإلكترونية المغلقة، أو أنه إذا كانت الوزارة ترى أن أي موقع إلكتروني يستحق غلقه، فيجب ألا يتم ذلك إلا عبر القضاء المستعجل لصدور إجراء بقفل هذا الموقع، باعتبار أن القائمين على الموقع ستكون لديهم القابلية القانونية لاستئناف الحكم.

وأكد اليوسف أن عدد المواقع الإلكترونية المغلقة والمحظور تصفحها في البحرين تبلغ نحو 39 موقعا إلكترونيا على الأقل، من بينها مواقع تنشر موضوعات سياسية وأخرى تبشيرية ودينية، مشيرا إلى أن جميع هذه المواقع أغلقت بسبب إبدائها لوجهات نظر مختلفة، وكان من الأفضل بدلا من اتخاذ قرار الغلق بشأنها أن يتم التعامل معها برحابة صدر وتقبل النقد البناء فيها.

وأوضح المحمود أن هذه المواقع يعود قرار غلق بعضها إلى العام 2005، ويبلغ عددها 5 مواقع، وهي منتديات شهداء البحرين، ومنتديات المالكية، ومنتديات شبكة الدراز، ومنتديات البحرين، ومنتدى يتناول موضوع "التقرير المثير".

أما المواقع التي أغلقت العام 2006، فهي ملتقى البحرين "بحرين أونلاين"، وموقع مركز البحرين لحقوق الإنسان (المنحل)، ومنتديات باب البحرين، ومنتديات قرية شهركان الثقافية، ومنتدى فريج الحياك، ومنتديات الدير، كما تم حجب الوصول إلى مواقع عربية مثل الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، وموقع بنت جبيل، ومنتديات الثقلين.

فيما شهد العام 2007 قرارا بغلق وحظر 8 مواقع إلكترونية، وهي منتديات الجفير، وموقع إسكان عالي، وموقع كرزكان، وموقع يتعلق بـ"التقرير المثير"، وموقع حركة حق، وتم حجب الوصول إلى مواقع إلكترونية عربية، وهي منتديات هيئة علي الأصغر، وشبكة النور الإسلامية، وموقع "يا حسين".

وبلغ عدد المواقع الإلكترونية التي أغلقت العام 2008 بحسب اليوسف، نحو 5 مواقع إلكترونية، وهي منتديات عراد نت، وشاطئ الإيثار، ومنتديات المحفوظ، ومنتديات كرباباد نت، وصحيفة أوال الإلكترونية.

ومن بين المواقع الإلكترونية الأخرى المغلقة، هي منتديات الصرح الوطني، وحركة أحرار البحرين الإسلامية، وموقع أحرار البحرين، وموقع وعد. إضافة إلى مواقع أخرى عربية تم حجبها، وهي موقع الصحيفة، وموقع الحوار المتمدن، وموقع البوابة، وموقع الناقد.

جاء في الصيغة المعدلة الرابعة لميثاق شرف المواقع الإلكترونية "مواقع بلا كراهية" التي أقرت يوم السبت الماضي: نعلن نحن أصحاب المواقع الإلكترونية والمنتديات والمدونات من إداريين ومشرفين ومراقبين ومشاركين ومعنيين، الموقعون أدناه كل حسب موقعه ودوره الوطني الخالص، تعهدنا على هذا الميثاق تحت عنوان (مواقع ضد الكراهية) لنعلن على الملأ ما يأتي:

1- حرية التعبير مكفولة حسبما كفلها الدستور وهي مكسب لا يمكن النيل منه إذ إنه جزء لا يتجزأ من الحريات الأساسية المنصوص عليها في: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في مادته (19) التي تنص على أن "لكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حريته في اعتناق الآراء دون مضايقة، وفى التماس الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين، بأية وسيلة ودونما اعتبار للحدود"، وميثاق العمل الوطني الذي نص في فصله الأول (رابعا: حرية التعبير والنشر) على أن "لكل مواطن حق التعبير عن رأيه بالقول أو بالكتابة أو بأي طريقة أخرى من طرق التعبير عن الرأي أو الإبداع الشخصي، وبمقتضى هذا المبدأ فإن حرية البحث العلمي وحرية النشر والصحافة والطباعة مكفولة في الحدود التي يبينها القانون". ودستور مملكة البحرين الذي نص في مادته (23) من الباب الثالث (الحقوق والواجبات العامة) على أن "حرية الرأي والبحث العلمي مكفولة، ولكل إنسان حق التعبير عن رأيه ونشره بالقول أو الكتابة أو غيرهما، وذلك وفقا للشروط والأوضاع التي يبينها القانون، مع عدم المساس بأسس العقيدة الإسلامية ووحدة الشعب، وبما لا يثير الفرقة أو الطائفية. على أن تكون هذه الحرية مسئولة في إطار الحفاظ على النسيج الاجتماعي ولا تتعدى على حريات الآخرين أو انتماءاتهم الدينية أو المذهبية".

2- نسعى إلى رفع مستوى الحوار والنقاش في إطارهما الديمقراطي بكل حرية وعدالة بعيدا عن أية تحريضات طائفية أو عرقية أو عائلية أو شخصية، أو الإساءة إلى حرية الدين أو المذهب أو الاعتقاد، متعهدين برفع الضرر.

3- نسعى من خلال إدارتنا للمواقع والمنتديات والمدونات ومراقبتها والإشراف عليها والمشاركة فيها خدمة الوطن بكل فئاته وتياراته وتوجهاته تحت ظلال الحرية التعددية القائمة على التفاهم والتشاور وتبادل وجهات النظر من دون أية تلميحات طائفية أو مذهبية أو عائلية أو فئوية أو شخصية.

4- نرفض صراحة وبتشدد أي طرح يحرض على الكراهية أو العنف أو التمييز لأية فئة وسنعلن عن موقفنا الرافض لكل ما يعزز التفرقة بين أبناء المجتمع الواحد لما له من أضرار على الوحدة الوطنية، وسنتخذ إزاء ذلك ما نراه مناسبا بحسب ما تنص عليه المذكرة التفسيرية للميثاق.

5- نشدد على التزامنا الكامل في كل ما يطرح في مواقعنا ومنتدياتنا ومدوناتنا تأكيدا على وحدة الصف الوطني وسنقف موقفا حازما تجاه النيل من شخصيات أو طوائف أو اتجاهات تريد النيل منها بدلا من نقد مواقف وقرارات.

6- نرفض إغلاق المواقع الالكترونية والمنتديات والمدونات بقرار إداري ونؤكد أن القضاء هو صاحب القرار الفيصل، وسنعلن عن التضامن الكامل مع من وقع عليه الضرر من إجراءات بعيدة عن القضاء.

المدوّن محمود اليوسف

فضل الله: نطالب الأطراف البحرينية بتكريس خيار الوحدة والابتعاد عن الطائفية

دعا المرجع الإسلامي آية الله السيد محمّد حسين فضل الله جميع الأطراف البحرينية إلى العمل على تكريس خيار الوحدة الوطنية والإسلامية، والابتعاد عن كلّ مواقع الإثارات الطائفية.

وقال السيد فضل الله- في حوار مع "الوسط" :" إنّ رهاننا كبير على كلّ العقلاء في البحرين وثقتنا كبيرة في جميع الأطراف، وندعو الأحبّة في البحرين إلى تأسيس إطارات للحوار بين البحرينيين بعيدا عن جميع الإثارات الطائفية".

وشدد السيد فضل الله على أنّ " إعلاء كلمة الوحدة وتجسيدها على الواقع تعد واجبا إلهيا ، وهذه مسئولية الجميع وخصوا الجماعات المعتدلة التي تملك رشدا ووعيا وإدراكا بأهمية التلاقي وتلافي أية أزمات مستوردة من الفتنة التي يُراد إشعالُها في المنطقة". وعن الواقع البحريني دعا السيد محمد حسين فضل الله إلى" حوار هادئ وموضوعي وبنّاء بمشاركة جميع الأطراف لوضع سبل تطوير التجربة السياسية الجديدة في البحرين والدفع بها قدما للأمام، بحيث يعكس هذا الحوار حركة التمثيل الشعبي الحقيقية".

وأشار السيد فضل الله إلى وجود عنصرين يرتكزان على الفتنة الطائفية في المنطقة، وأوضح أنّ " العنصر الأوّل هو التخلّف الذهني الموجود عند بعض الشيعة والسنة الذين يعيشون في الماضي والتاريخ، ولا ينفتحون على مسألة الحوار التي هي حاجة إنسانية وإسلامية مع أنّ الحوار هو السبيل للوصول إلى النتائج". ولفت السيد فضل الله إلى أنّ "الحوار ليس من الضروري أنْ يصل إلى الوحدة، ويكفي أنه يؤدّي إلى التقارب والانسجام والوقوف على مواقع اللقاء كما يدعو بذلك القرآن " قلْ تعالوا إلى كلمة سواء"، فإذا كان الوحي القرآني يدعونا إلى الحوار والتفاهم مع غير المسلمين، فالأولى والمقدم هو الحوار بين المسلمين أنفسهم، وهذا الحوار بات ضرورة وليس ترفا".

وأكد العلاّمة فضل الله " إنّ ما يتفق عليه السنة والشيعة هو 80 في المئة، وهذه هي مساحة المشتركات الكبيرة التي ينبغي العمل من خلالها واستثمارها، ويجب أنْ تكرس كلّ الجهود وتعمل كلّ الأيدي من أجل إنجاح الانسجام الإسلامي".

وأشار السيد فضل الله إلى أنّ "السبب الآخر الذي يسهم في إشعال وقود الفتنة الطائفية في المنطقة هي بعض القوى الدولية التي تعمل من خلال المواقع التابعة لسياساتها لإذكاء الانقسام؛ لأنّها عبر هذه الطريقة تنقل المسلمين من مواجهة الخطط التي تُحاك ضدهم إلى مواجهة بعضهم بعضا، لذا يجب أنْ نكون على مستوى الوعي الذي يؤهلنا لمواجهة تحديات الواقع الذي يفرضه الآخرون على مجتمعاتنا".

وأعاد السيد فضل الله التذكير بفتاواه السابقة التي حرّم فيها سب الصحابة أو الإساءة لهم وكذلك أمهات المؤمنين تحت أيّ اعتبار من الاعتبارات، وقال السيد فضل الله:" إنّ كل مَنْ يعمل على إثارة الفتنة في الواقع الإسلامي فإنه يخدم المشاريع الاستكبارية الساعية لتدمير الإسلام والكيان الإسلامي كلّه، وكذلك فانّ أية إساءات أخرى قد تنطلق من هذا الموقع أو ذاك فإنها تجر الشعوب إلى المنزلق الخطير ذاته".

ودعا العلاّمة فضل الله حكومات المنطقة إلى أنْ تعمل المزيد من أجل ترسيخ ثقافة التعايش وروح الحوار، مُشيدا في هذا الصدد بمؤتمر الحوار بين الأديان الذي شهدته المملكة العربية السعودية أخيرا.

وحمّل السيد فضل الله المثقفين مسئولية توعية الشعوب بمخاطر الفتنة الطائفية قائلا:" نحن نعتقد أنّ هذه هي مسئولية المثقفين سواء كانوا من علماء الدين أم غيرهم، وهؤلاء المثقفون عليهم دور كبير في عملية توعية الشعوب والابتعاد عن القضايا التي من شأنها أنْ تثير الانقسام والتفرقة بين المسلمين وتخلق وقودا للفتنة بين أبناء المنطقة أو أبناء الوطن الواحد".

وردا على سؤال عن الواقع البحريني في ضوء التحديات الطائفية في المنطقة دعا السيد فضل الله

إلى تأسيس إطارات للحوار بين البحرينيين بعيدا عن الإثارات الطائفية، وهذه هي مسئولية الجماعات المعتدلة التي تملك رشدا وادراكا بأهمية التلاقي وتلافي أية أزمات مستوردة من الفتنة التي يُراد إشعالُها في المنطقة، ونحن نراهن على الأصوات العقلانية في جميع الفئات".

وبشأن تقييمه للوضع السياسي في البحرين بعد مرور عامين على مشاركة المعارضة في الانتخابات البرلمانية قال السيد فضل الله:" إننا وفي الوقت الذي شجّعنا فيه خيار المشاركة في العملية السياسية والابتعاد عن حالات الانفعال فإننا نؤكّد على ضرورة أنْ تكون المؤسسة التشريعية وهي الإطار المنوط بها إصدار وإصلاح القوانين أكثر توازنا في تمثيل الواقع الشعبي ، ويجب أنْ تكون المؤسسة التشريعية معبّرة عن صوت الإرادة الشعبية وحدَها في القضايا المختلفة.

كما دعا السيد محمد حسين فضل الله إلى "حوار هادئ وموضوعي وبنّاء بمشاركة جميع الأطراف لوضع سبل تطوير التجربة السياسية الجديدة في البحرين والدفع بها قدما للأمام، بحيث يعكس هذا الحوار حركة التمثيل الشعبي الحقيقية بعيدا عن أية تدخلات أخرى، مشيرا إلى أنّ أية مشاركة سياسية لابدّ أنْ تعكس واقع التمثيل الشعبي بشكل عادل".

مهتمون بالشأن الوطني يبحثون مسودة "ذاكرة الوطن"

أجمع عدد من المهتمين بالشأن الوطني والسياسي في البلاد على دعم التحرك في اتجاه حفظ وتوثيق تاريخ النضال الوطني ومراحل عمل الحركة الوطنية في مملكة البحرين نظرا للأهمية التاريخية والعلمية لهذا التراث الوطني.

وفي لقاء تشاوري عقد بمقر جمعية العمل الوطني الديمقراطي (وعد) بمنطقة أم الحصم مساء الاثنين 21 يوليو، استعرض الناشط الحقوقي عبدالنبي العكري مسودة المشروع الذي يعكف على دراسته المركز الوطني للدراسات فكرة المشروع وأهدافه التي تلتقي عند تدوين وحفظ وأرشفة تاريخ النضال الوطني والحركة الوطنية لشعب البحرين وقواه السياسية، وتوفيره للباحثين والدارسين والعمل على نشره من خلال توفير مكتبة مرجعية لتاريخ الحركة الوطنية في البحرين.

واطلع المشاركون في الاجتماع على نبذة مختصرة للمشروع الذي سيتطلب تنفيذه عدة وسائل منها جمع الوثائق والأدبيات المتعلقة بتاريخ النضال الوطني في البحرين ومختلف تيارات الحركة الوطنية السياسية، وتوثيق شهادات المناضلين، بالإضافة إلى جمع وحفظ الكتب والدراسات والكراسات التي صدرت عن البحرين والنضال الوطني وجمع وأرشفة قصاصات الصحف البحرينية والعربية والعالمية المتعلقة بتاريخ ونضالات الحركة الوطنية في البحرين، بما في ذلك المقالات والأخبار المتعلقة بأحداث البحرين وانتفاضاتها الشعبية والوطنية، وكذلك جمع وتوثيق وأرشفة أدبيات الحركة الوطنية ومختلف تياراتها السياسية والايديولوجية، وجمع وأرشفة وثائق وزارة الخارجية البريطانية ووثائق مكتبة الكونغرس الأميركي المتعلقة بتاريخ وأحداث البحرين، علاوة على جمع وأرشفة البحوث والدراسات المتعلقة بتاريخ وأحداث البحرين بما في ذلك المذكرات والسير الذاتية.

وتبادل الحضور وجهات النظر والمداخلات حول فكرة المشروع بدءا بالتمويل وانتهاء بتداول مقترح تشكيل لجنة مصغرة توكل إليه مسئولية وضع خطة العمل والآلية، في الوقت الذي اعتبر فيه المفكر البحريني علي محمد فخرو أن هذا التوثيق يمكن أن يكون ركنا مهما من أركان الحوار التاريخي وليس الصدام التاريخي، فيما ذهب الأديب محمد حس كمال الدين إلى التثنية على مقترح تشكيل لجنة تضع أولوياتها وتقدم لنا رؤيتها في إمكانية تحقيق هذا المشروع، أما بخصوص التمويل، فقد اقترح العكري أن تكون للمشروع وقفية يستعان بها لتمويل المشروع.

وفي ديباجة مسودة المشروع، تصدرت مقدمة أشارت إلى أن تاريخ ونضالات الحركة الوطنية في البحرين على امتداد تاريخها على اختلاف مرجعياتها وايديولوجياتها وانتمائها الطبقي هي ملك شعب البحرين وجزء من تراثه الوطني، ومن هذا المنطلق، فإن مجمل الأحداث والوقائع والأدبيات الفكرية والأشكال النضالية وتجارب المناضلين وحصيلة تجارب التيارات السياسية والدراسات والبحوث والبيانات الصادرة هي مكونات هذا التاريخ التي يمكن للباحثين والأكاديميين قراءتها وتحليلها بزوايا ومرجعيات مختلفة تصب في صالح إغناء وتعميم التجارب والأحداث النضالية والوطنية لهذا الشعب من أجل استخلاص الدروس وتعميم الفائدة، وعلى هذا الأساس لابد أن تشارك كل القوى الوطنية والتيارات السياسية في جمع وتسجيل وحفظ تاريخنا الوطني وتوفيره للأجيال القادمة التي يجب أن تتعرف وتطلع وتدرس هذا التاريخ ليس فقط للاستفادة من دروسه بل من أجل أن يكون جزءا من ذاكرتها التاريخية وثقافتها الفكرية والتراثية.

سبعة آلاف مواطن وثقوا تعرضهم للتعذيب على مدى سنوات

تلاقت آراء عدد من المهتمين بملف التعذيب في البلاد في مسار تجديد الدعوة لحوار وطني بين الحكومة وبين مؤسسات المجتمع المدني ممثلة في "التحالف من أجل الإنصاف والحقيقة"، من أجل تحقيق العدالة الانتقالية، وذلك في منتدى "مجلس الشيخ الجمري" الأسبوعي الذي خصص مساء أمس الأول (الأحد) لمناقشة قضية "ضحايا التعذيب".

وتناول ثلاثة متحدثين هم ميرزا القطري (ممثلا عن الأمانة العامة لجمعية الوفاق الوطني الإسلامي ومسئول مركز الرصد ومتابعة حقوق الإنسان)، وعبدالغني خنجر (رئيس لجنة الشهداء وضحايا التعذيب)، ونبيل تمام (ممثلا عن مركز الكرامة التابع للجمعية البحرينية لحقوق الإنسان) وأداره ميرزا أحمد، تناولوا إلقاء الضوء على ملف التعذيب، ولكن من زاوية جديدة هذه المرة، وهي استمرارية الانتهاكات والتعذيب وخصوصا أن المنتدى تزامن مع يوم صدور الأحكام ضد المتهمين بسرقة السلاح وحرق سيارة الشرطة.

وفي بداية اللقاء، استهل ميرزا القطري الحديث عن صورة إجمالية للوضع في البلاد، بادئا بتعريف التعذيب المنظم الذي يلحق بالمعتقل منذ اعتقاله الى حين الإفراج عنه، ويشمل ذلك اسلوب الاعتقال والتوقيف والتحقيق والمحاكمات التي لم تكن عادلة ومستقلة وفي معظم الحالات تكون مسيسة.

زيف "أمن الدولة"

وانتقل القطري الى فترة ما بعد توقيع ميثاق العمل الوطني، حيث أشار الى أن الكثير أملوا أن تشهد البحرين احتراما أكبر لحقوق الإنسان لكن مع الأسف، فإن الفترة الأخيرة التي شهدت الاحتقان السياسي في ديسمبر كانون الأول 2007 كشفت الكثير من الأمور، وكشفت زيف "أمن الدولة"، وبقاء هذا الجهاز على ذات الأيدي وذات الأجهزة التي كانت موجودة في السابق، وبذات الأسلوب وذات الآليات، وكثير من أولئك الأشخاص الذين يمارسون التعذيب اليوم هم ذاتهم الذين كانوا يمارسونه في السابق، رغم انضمام البحرين لمجلس حقوق الإنسان وكذلك انضمام البحرين الى اتفاقية مكافحة التعذيب.

وواصل حديثه بالقول: "شهدنا اليوم صدور احكام قاسية لمدة سبع سنوات لمتهم وخمس سنوات لأربعة أشخاص وسنة لستة أشخاص، وتبرئة أربعة آخرين، وكلهم انتزعت الاعترافات منهم تحت التعذيب والمحكمة لم تكن تملك أدلة كافية على إدانتهم".

وأشار الى أن هناك أنظمة أو توصيات تعهدت البحرين بها في العام 2005 حيث اعربت لجنة مناهضة التعذيب عن قلقها وقلق الأوساط الدولية تجاه ما يجري في البحرين، وقد تعهدت البحرين بالوقوف على الهواجس التي تتكلم عنها الجهات الحقوقية في الداخل وستتخذ اجراءات تضمن حماية حقوق الإنسان ومن ضمنها تشكيل هيئة وطنية، لكن حتى اليوم، نحن لانزال ننتظر نتيجة مناسبة ترفع أو تمنع التعذيب المتواصل والمنظم في سجون البحرين، الذي يعاني منه الكثيرون - ليس من السجناء السياسيين فحسب - بل من السجناء الجنائيين الذين سجل بعضهم شكواه في ملفات الجمعيات الحقوقية، معربا عن تمنيه في أن يتم تقديم المتورطين في التعذيب للمساءلة القانونية، وخصوصا أنه كلما أهملت المطالبة بالمحاسبة، كلما تجددت ممارسات التعذيب.

ليس انتقاما أو كيدا

ومن جانبه، تساءل رئيس لجنة الشهداء وضحايا التعذيب عبدالغني خنجر: كيف يمكن للمجتمع المدني أن يحارب التعذيب والمعذبين؟. وبدأ حديثه بالإشارة الى أنه ليس متحدثا عن التحالف من أجل الإنصاف للحقيقة والمصالحة بل ممثلا للجنة الشهداء وضحايا التعذيب، ونوه الى أنه لن يتحدث عن مرحلة "أمن الدولة"، ولكنه سيتحدث عن استمرار معاناة ضحايا التعذيب وضحايا الانتهاكات السابقة، فهناك عدة انتهاكات قد حدثت ومنها التعذيب في السجون أو التعرض لممتلكات المواطنين ومحاولة ضرب مصدر رزقهم والكثير من الانتهاكات التي اقترفها بعض رجال الأمن في جهاز أمن الدولة سيئ الصيت.

وقال واصفا الصورة البديهية للمتعرضين للتعذيب: "هناك من خرج بعاهة أو إصابة أو حالة نفسية أو خسر مستقبله الدراسي والوظيفي والكثير من هؤلاء الضحايا موجودون، والأهم هو أن هؤلاء الضحايا لايزالون يضحون وهنا تبرز أهمية طرح ملف الضحايا، ونحن لا نطرحه من أجل الانتقام أو الكيدية للنظام وانما نعتقد أنه ملف حقوقي على الدولة أن تتحمل مسئوليتها الوطنية في تحمله وعلى مؤسسات المجتمع المدني المشاركة في دعم هذا الملف".

وضرب مثلا عن المتضررين من الانتهاكات والتعذيب على مدى السنوات الماضية، حيث أشار الى أن لجنة الشهداء وضحايا التعذيب لديها اليوم 7 آلاف استمارة لضحايا من المواطنين تعرضوا للانتهاك والتعذيب، موضحا أنه على امتداد فترة أمن الدولة من العام 1974 الى العام 2000 وهي فترة طويلة اعقبتها فترة الإصلاح، برزت وجهة نظر النظام/ السلطة مستندة على قانون العفو العام، والمرسوم بقانون 56 الذي جاء ليفسر العفو العام واغلاق ملف الماضي، وأن هذا القانون شمل المتورطين في قضايا التعذيب من كبار الضباط والمسئولين الأمنيين، لكن بالنسبة الى لجنة الشهداء وضحايا التعذيب فهي ترى أن هناك معيارا مختلفا وهو المعيار الدولي الذي وقعته الدولة في وثيقة مناهضة التعذيب وهي الوثيقة التي تلزم بالاستماع الى وجهة النظر الأخرى، وهي وجهة نظر المعارضة.

الدولة هي المسئولة

ويوضح خنجر "أما بالنسبة الى المعارضة، فإننا لا نقول إنه لا يوجد متضررون آخرون، بل نقول إن من حقهم الحصول على التعويض لكن على أساس أن الدولة هي السلطة المسئولة عن تلك الفترة وهي مسئولة عن الطرفين، وعليها أن تنصف ضحايا التعذيب وتؤهلهم وتعوضهم ماديا عن الخسائر التي تعرضوا لها، وأن تقدم مرتكبي التعذيب أو المتهمين الى العدالة وأن تكشف الحقيقة في الأحداث التي وقعت لأن الحكومة هي التي حققت وهي التي داهمت وهي مسئولة عن الذين تعرضت ممتلكاتهم للحرق، وعليها أن تعوضهم لأنها تمثل النظام وهي المسئولة عن جميع المواطنين وهذا طرح لجنة الشهداء وضحايا التعذيب ومعهم الجمعيات الحقوقية".

واختتم بالإشارة الى أن الدولة مطالبة برفع الحصانة عن المتهمين بالتعذيب، وكذلك مطالبة بتأهيل الضحايا نفسيا واجتماعيا، وتقديم تعويضات مجزية بحسب المعيار الدولي وتقديم المتورطين في التعذيب للمساءلة القانونية.

وعبر عن أسفه لعدم تجاوب الدولة التي "صمت آذانها عن مناشدات الداخل وتجاهلت معاناة الضحايا"، موضحا أنه في حال عدم تنفيذ اتفاقيات الامم المتحدة وعدم الاستماع للرموز والشخصيات والوجهاء، فالعواقب ستكون وخيمة، لأن الملف خطير وهو من الملفات الحساسة، ولطالما أن المتهمين بالتعدي لايزالون موجودين في مراكز القرار ويتمتعون بالحصانة، فالحقبة السابقة ستعود، ولا يمكن دخول حبة إصلاح دون تغيير طابور المعذبين والمنتهكين.

وقال إن الجهود توحدت فيما عرف باسم التحالف من أجل الحقيقة والإنصاف وهذا التحالف مكون من 11 جهة حقوقية وسياسية الهدف منه هو الاستمرار في الضغط على النظام من أجل اقناعه بأن هذا الملف يجب حله من خلال تفاهم ومصالحة وطنية شاملة.

أسلوب جديد للتعذيب

في الوقت المخصص له، تحدث رئيس مركز الكرامة نبيل تمام عن تأهيل ضحايا التعذيب، مستهلا بلفتة تاريخية تشير الى وقوع شهداء وضحايا في فترات متفاوتة لكنه قاربها على مدى عقد (أي فارق عشر سنوات) تشهد فيها البحرين اضطرابات يقع فيها الشهداء والضحايا منذ ما قبل مرحلة الاستقلال عن الإنجليز حتى قانون أمن الدولة والتعذيب الممنهج في تلك الفترة، وصولا الى فترة الإصلاحات التي شهدت تكون منظمات المجتمع المدني، موضحا أنه رغم كل ذلك، فجميع أشكال التعذيب تحدث داخل السجن، حتى أن هناك من موقوفين غير سياسيين، يتعرضون للانتهاك، ذاكرا الموقوفين في قضية إحدى الشركات الكبرى حيث ابقوهم في سجن مع آسيوي يبلغ من العمر أربعين عاما وهو مصاب بمرض السل، وقد سعينا لعزل هؤلاء الموقوفين وادخالهم لتلقي العلاج.

البقية صفحة 7

7 ألف مواطن وثقوا تعذيبهم

البقية من صفحة 6

بالمستشفى، مستدركا بالقول: "هذا أمر جديد أن يودع الموقوف أو المعتقل مع سجين مصاب بمرض معد".

وذكر أن مركز الكرامة يضم مجموعة من الأطباء المتطوعين، يسعون لتأهيل ضحايا العنف من خلال العلاج النفسي والطبي، وذلك من خلال رصد انتهاكات حقوق الإنسان، والتركيز على العلاج النفسي لأنه يبقى لمدة طويلة، لافتا الى أن المفرج عنهم الأربعة اليوم (أمس الأول الأحد)، يعيشون حياة طبيعية، لكن لو اقتربتم من داخلهم لاكتشفتم شرخا عميقا لا يعاني منه وحده، بل يعاني منه أهله أيضا وهنا يأتي دور العلاج النفسي.

الدكتور نبيل تمام

وقال تمام: "في العام 2001 بدأنا لجنة الرصد وفي العام 2004 تحولت الفكرة الى مركز الكرامة برئاسة علي رضا، واصبحت المسئول عنه منذ العام 2008، لذلك أقول إن الهدف الرئيسي من إعادة التأهيل أن تبحث عن الشرخ الذي حصل لهذا الشخص وتحاول أن تعيد تأهيله وكذلك تؤهل أهله كالزوجة والأولاد، ولابد من الإشارة الى أنه ما بين الأعوام 2001 و2007، حصل تبييض للسجون ولكن غالبية الحالات التي نتابعها هم ضحايا فترة انتفاضة منتصف التسعينيات ويبلغ عددهم 49 رجلا وامرأة، ومعدل الأعمار بينهم 36 عاما.

واختتم المنتدى بمناقشات دارت في إطار المطلوب للتحرك من أجل انجاح المطالب وانصاف الضحايا، حيث أشار عضو كتلة الوفاق محمد جميل الجمري الى أن أية عملية إصلاحية لابد أن تشمل اتفاقا للوقوف ضد الانتهاكات، أي أن يكون من ركائز المشروع الإصلاحي ألا تكون هناك ملفات عالقة من الحقبة الماضية، فالشهادات المتواترة عما يحدث في السجون لا يقل اطلاقا عما كان يحدث في حقبة أمن الدولة وهذا شيء مفزع جدا.

واضاف "أرى أن مؤسسات المجتمع المدني، وعلى رأسها "الوفاق" باعتبارها تمتلك التمثيل النيابي، يجب أن تعمل للدفع في اتجاه الحوار الوطني كنتيجة معينة يجب أن تفضي الى الاعتراف بوجود هذا الوضع وأن هناك أناسا متضررين وأن يكون هناك رد اعتبار لهم والاعتراف بالشهداء الذين سقطوا في سبيل قضايا عادلة ظلموا في تلك القضايا وهذه مسئولية ملقاة على عاتقنا جميعا، وبالنسبة الى موضوع العدالة الانتقالية أجد أن هذا الموضوع يجب أن يحظى بالكثير من الاهتمام من قبلنا في الوفاق ومن قبل المجتمع المدني باعتباره يعيد الاعتبار للكثير ممن تضرروا من تلك الحقبة".

تفريق مسيرة للمطالبة بالإفراج عن "محكومي ديسمبر"

فرقت قوات الشغب عصر أمس مسيرة شارك فيها العشرات بعد أن خرجت من قرية الديه للمطالبة بالإفراج عن محكومي أحداث ديسمبر/كانون الأول وموقوفي الأحداث التي تلتها.

المسيرة شهدت اشتباكات مع قوات الشغب بالقرب من مطعم مرمريز إذ امتدت الاشتباكات بعد ذلك بشكل محدود إلى شارع البديع.

وفيما لم تكن هناك أية معلومات عن وقوع إصابات فإن معلومات أشارت إلى توقيف شخصين أحدهما في العشرينات والآخر في الأربعينيات من عمرهما أثناء تفريق المسيرة من قبل رجال الشرطة ولم يتضح ما إذا كان وجهت تهم لهما أم لا.

إلى ذلك، دعت منظمة هيومن رايتس لتجميد تنفيذ الأحكام الصادرة بحق 11 متهما في حوادث ديسمبر/ كانون الأول وإجراء تحقيق مستفيض في مزاعم التعرض للإساءات أثناء الاحتجاز.

وكانت المحكمةالكبرى الجنائية في البحرين قد حكمت في 13 يوليو/تموز على 11 متهما بالسجن لمدد تتراوح بين عام وسبعة أعوام على خلفية عدد من التهم ومنها التجمع غير القانوني وإحراق سيارة الشرطة، ومهاجمة قوات الأمن، وسرقة سلاح وحيازته على نحو غير قانوني، وتعود خلفية تلك التهم إلى مواجهات بين المتظاهرين وقوات الأمن في العاصمة البحرينية المنامة وما حولها في ديسمبر/كانون الأول 2007. وخلال تلك المظاهرات أحرق المتظاهرون سيارة للشرطة ويُزعم أنهم سرقوا سلاحا منها. وبرأت المحكمة أربعة رجال كانوا متهمين على صلة بالواقعة المذكورة. وقالت المديرة التنفيذية لقسم الشرق الأوسط وشمال افريقيا في هيومن رايتس ووتشسارة ليا ويتسن: "إن محاكم البحرين أخفقت في التصدي لإمكانية تعرض هؤلاء للتعذيب من خلال إدانتها لهم بالاستناد جزئيا في أحكامها إلى اعترافاتهم، ودون أن تجيب بمصداقية على مزاعم الإكراه والإساءات". وأضافت: "يجب تجميد تنفيذ الأحكام وإجراء تحقيق مستفيض في مزاعم التعرض للإساءات أثناء الاحتجاز".

ونقلت المنظمة عن أقارب المعتقلين قولهم إن "المحققين عذبوا بعضا من المحتجزين"، لافتة إلى أن عدة محتجزين زعموا بأنهم تعرضوا للإساءات أثناء الاحتجاز خلال محاولة المحققين انتزاع الاعترافات منهم.

كما استندت المنظمة إلى تحقيق طبي أصدر بناء على رغبة المحكمة، جاء فيه أن "الرجال ربما لحقت بهم إصابات تتسق مع الإساءات التي وصفوها، لكن بما أن الاختبارات تمت في وقت متأخر فقد أصبح من المستحيل التحقق يقينا من مزاعم التعذيب".

واشارت المنظمة أن الـ 11 مدانا هم "أعضاء في منظمات غير حكومية تعمل إلى جانب حركات المعارضة السياسية وزعم بعضهم أنهم تعرضوا لإساءات متكررة على أيدي المحققين الذين أرادوا انتزاع اعترافات منهم إثر اعتقالهم في أواسط ديسمبر/كانون الأول 2007 ومع بداية محاكمتهم في فبراير/شباط 2008".

وقال مسئول رفيع المستوى بوزارة الداخلية في 17 يناير/كانون الثاني إن طبيبا شرعيا قد فحص المحتجزين الذين يزعمون التعرض للإساءات ولم يجد دليلا على المعاملة السيئة. وفي 21 يناير دعت هيومن رايتس ووتش البحرين إلى السماح لأطباء مستقلين بالتحقيق في مزاعم تعرض المحتجزين للإساءات.

وفي 27 يناير، قالت الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان، وهي منظمة مستقلة ومُعترف بها قانونيا، إنها طلبت من المدعي العام السماح بزيارة المحتجزين، لكن السلطات رفضت السماح بمشاركة الأطباء ضمن تلك الزيارات. وإثر ورود شكاوى من المحامين الذين يمثلون المحتجزين بأن طلباتهم بإجراء اختبارات طبية مستقلة لموكليهم لم يتم الإجابة عليها، كلفت المحكمة الجنائية العليا فريق أطباء من وزارة الصحة باختبار المحتجزين. وأصدر الفريق الطبي تقريره في أبريل/نيسان.

وقالت سارة ليا ويتسن: "يجب ألا يتم الأخذ بأي اعترافات بالإكراه كدليل". ويشمل التزام البحرين كدولة طرف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ضمان حقوق الأفراد في عدم التعرض للتعذيب، والحق في المحاكمة العادلة، والحق في عدم الإكراه على الاعتراف بالذنب، كما صدقت البحرين على اتفاقية مناهضة التعذيب التي تنص على أنه يقع على عاتق الدول مسؤولية ضمان عدم استخدام الأقوال تحت تأثير التعذيب كدليل في أية إجراءات قضائية.

وختمت المنظمة بيانها بالقول إن المحامين الذين يمثلون المدانين سيشرعون في رفع دعاوى بالاستئناف للطعن في أحكام المحكمة الجنائية

قوات الشغب تتدخل لتفريق المسيرة النسائية في الديه بمسيلات الدموع التي اصابت احداها الطفل كميل ميثم

ثابت لا أحيد عن درب النضال

أقرأ تقاير المنظمات الحقوقية الدولية فيقشعر بدني لما تحتويه من حقائق عن ما يجري في بلدي. أحقا يعامل البحرانيون بهذه الطرق؟ هل صحيح ان التعذيب ما يزال يمارس بحق سجناء الرأي في مرحلة ما بعد الميثاق؟ كيف نستطيع تصديق اقاويل الحاكم ووعوده وهو الذي اصدر القانون 56 لحماية معذبي الشعب وقتلته؟ كيف تستطيع نفس تتمتع بانسانية وصدق وفطرة سوية معاملة البشر بهذه الاساليب التي لا تمت للعدالة او الانسانية بصلة؟ قرأت مؤخرا ما جرى لمعتقلي ديسمبر الماضي من معاملة وحشية داخل الزنزانات، وكنت اظن ان التعذيب ولى زمانه بعد تقاعد ايان هندرسون في العام 2000 وبعده عادل فليفل. كنت اظن ان خليفة بن سلمان وحده الذي يأمر بسجن البحرانيين وتعذيبهم والتنكيل بهم. ولكن ما ابعدني عن الواقع. فها هو الحاكم الذي قدم لنا الوعود تلو الوعود بتلبية مطالب الشعب، حتى وقع عليها بقلمه بمجلس السيد علوي الغريفي، ينكث بكل ما وعد، ويتنكر للمواطنين الذين رفعوه يوما على الاكتاف. هل حقا نعيش الواقع ام نحن في سبات عميق يتخلله كابوس من العنف السلطوي والتعذيب والتنكيل؟ سأخطيء ان اعتقدت ان الحاكم الحالي يختلف عن اسلافه. وسيتضاعف خطئي ان استسلمت للواقع الذي يسعى لفرضه على الوطن والشعب. وسوف أكون مخالفا لما آمنت به من مشروع تغييري اسلامي انساني ان وقعت للحاكم على صك مفتوح. فانا سليل شعب لم يعرف الاستسلام ولم ينم على ضيم، ولم يقبل يوما بحكم اجنبي على ارضه. اشعر في عمقي بانتماء حقيقي لقيم السماء التي تأبى على المؤمن الذل او الاستسلام، وترفض مبايعة الظالمين والطغاة، او التخلي عن العمل لاقامة مشروع الاستخلاف الالهي على هذه الارض. ولن أحيد عن ذلك يوما، لانني من رواد مجالس الحسين، يملأ كياني عشق ثورته، وسبر أعماق مشروعه التغييري الذي كان يهدف لاسقاط المشروع الاموي البغيض. قرأت في تقارير منظمتي هيومن رايتس ووج والعفو الدولية ومركز البحرين لحقوق الانسان حقائق مقلقة جدا، وعرفت ان احكاما قاسية قد صدرت بحق المعتقلين الابرياء، وشعرت ان البلاد تسير مجددا نحو مستقبل أسود لن يكون مختلفا عما كان عليه إبان الانتفاضة المباركة قبل عشرة اعوام. ها انا اتابع ما يحدث في مجالس الحاكم، المنتخبة والمعينة، واستشرف مستقبلا غامضا لان ما يجري في هذه المجالس بعيد كل البعد عن هموم الناس ومشاكلهم ومعاناتهم. ها نحن نرى باعيينا تداعيات مشكلة التجنيس السياسي التي تعمقت في السنوات العشر الاخيرة، وكيف ان العائلة الحاكمة تسعى بشكل متواصل لتغيير الحقيقة السكانية التاريخية للبلاد، ضمن مشروع "هندسة ديمغرافية" شاملة تهدف لتغيير السكان الاصليين بشعب مستورد. كنت اشعر منذ الرابع عشر من فبراير من العام 2002 ان الحاكم قد الغى الشعب من حساباته. وعندما ألغى الدستور الشرعي الذي رفعت الانتفاضة المباركة شعار المطالبة باعادة تفعيله، ادركت مغزى ذلك. فهو يقول: ان مصدر شرعيتي ليس البحرانيون الذين كتبوا الدستور الاول بعد الانسحاب البريطاني، بل استمد شرعيتي من الكرسي الذي ورثته من والدي، وقوة السلاح التي اشتريتها باموال النفط التي هي ملك لي ولعائلتي، ومن المجالس الشكلية التي اسسها لتصفق لي وتمنحني ثقتها. فعندما يقسم العضو المنتخب في هذه المجالس على القرآن بان يحمي الدستور الذي فرضته فان ذلك مصدر شرعية آخر. أهذه هي البحرين التي كان شهداء الانتفاضة يتطلعون اليها؟

في خضم هذه الافكار اللامتناهية كنت اعيش هلعا وقلقا وشعورا بالضياع. فكيف يهرع البعض لمنح الحاكم المتجبر ما يريد من إقرار دستوره غير الشرعي وصمت عن مشروع إبادة الشعب عبر التجنيس السياسي وتهميش السكان الاصليين؟ كنت اعيش بين شعورين: اليأس الذي يفرضه الواقع بما فيه من سياسات انبطاحية، ونفاق سياسي، وتسطيح للمبدأ والفكر والثقافة، والأمل بوعد الله الذي لا يلغيه شيء بـ "ان الارض لله يرثها عبادي الصالحون". أشعر ان هناك ثلة من ابناء هذا الشعب نذرت نفسها لله والوطن والشعب، تخرجت من سجون الخليفيين وآلت على نفسها ان لا تعطي بيدها أعطاء الذليل ولا تفر فرار العبيد. رأيت على وجوههم سيماء الايمان والصلاح والثبات والشجاعة والرأي الصائب. هؤلاء قرروا منذ ستة اعوام العودة الى طريق ذات الشوكة، والتصدي للظلم والاستبداد، والتشبث بالمبادىء الاسلامية والثوابت السياسية الثورية، ومواصلة طريق التغيير مهما كانت التبعات. هؤلاء هم رموز الامل الذي يتفاعل في ذهني ونفسي، برغم اسباب التحبيط والتراجع. ما زلت وفيا لدماء الشهداء، فلن استسلم لطاغية او متجبر او ديكتاتور بعد اليوم. انني وريث تلك السلالة من الثائرين، وقد ورثت النضال المتوارث عن الآباء والاجداد، قرأت تاريخ نضالهم واستوعبت اسباب بقاء العصابة الحاكمة، وعلمت من قراءاتي الدينية واطلاعي السياسي ان الحرية تؤخذ ولا تعطى، وان النضال يحقق المعجزات، وان الاستسلام لا يحقق الامن لصاحبه. لذلك قررت ان أجدد انتمائي لمشروع الثوري التغييري الذي نهلت مقاطعه من كربلاء، واضفت له تجارب نضال الشعوب من اجل الحرية والخير والامن، هذا طريقي الذي انتهجته حتى ألقى ربي.

لقاء زينبي في قصر يزيد

شبح يلوح لناظري ام طلسم ... أواه ما هذا السواد المظلم؟
عيناي يغشاها النعاس وفكرتي ... ذبحت، وقلبي بالهوى يتألم
ما عدت ابصر غير زيف خيالها ... هل هذه هي، هل هي تعلم؟
هل انها تلك المناضلة التي ... قد خانها التعبير ام هي تكتم؟
بالله قولي ما جرى لك في السبا ... من قال ان الزينبية مغنم
من قال ان الماجدات وما بها ... من محنة الا النضال الملهم
السجن والتنكيل لم تعبأ به ... فهي التي تأبى ولا تستسلم
ماذا ألم بحالها فتراقصت ... دمعاتها تبكي ولا تتكلم
ماذا بداخل قلبها يا ليتني ... أدري بما تخفي الفتاة وأعلم
من وجهها الوضاء يلمع حزنها ... من في حاجبيها وردة تتحطم
في قلبها المضنى اقاصيص السرى ... وعلى جبين الزينبية أنجم
تمشي الهويني والهموم وراءها ... غصص تحاصرها وفيها العلقم
تنتابها الاحلام هل من مخرج؟ ... والطفل في ظل الامومة يحلم
يبكي فتحضنه بكل حنانها ... مثل اليتيم بدفئها يتنعم
أرأيت يوما ظبية مأسورة؟ ... بين الذئاب وفي الحشا تتألم؟
تبكي بلا دمع وتشكو ظلمها ... لله، من هو عادل لا يظلم
نظرت وقد غطى الحجاب جلالها ... عملاقة كالطود لا تتحطم
راحت تتمتم، لست أفقه قولها ... فالقول في عهد الخليفة مبهم
هل انها تلك المناضلة التي ... من درسها كل الرجال تعلموا
تلك الحرائر في بلاياها فلا ... قلب يلاطفها بحب او فم
عشر عجاف منذ ان فتكت بها ... ثلل النظام، فبئس ذاك المجرم
لا تبك يا وطن الكبار ولا تلن ... فالحر للاقزام لا يستسلم
وطن تفدّيه الحرائر بالدما ... يبقى وترويه المدامع والدم
ستطول أيام العناء بعهده ... فالكل مقموع البيان ومعدم
لكن سيغشانا النهار بنوره ... والشعب بالنصر المبين سينعم

الاتفاقيات الحقوقية... البقية من ص 1

وإذا كان هذا هو الحال فيما يتعلق بالاتفاقيات مع دولة كبرى كأميركا فإن الوضع حتما سيكون أسوأ فيما يتعلق بالاتفاقيات الحقوقية... وبالتالي ألا يجدر تعليق أي صراع محتمل بين أقطاب المعارضة بخصوص اتفاقيات غير مضمون تطبيقها، وخاصةً أن الملف السياسي الذي يُعد الأساس للتصحيح مازال لم يتزحزح من مكانه؟ ألا ينبغي التوقف عن أي خلاف يمكن أن يشعله الطرف الرسمي فيما يتعلق بانضمام البلد لاتفاقية حقوقية حساسة حتى الانتهاء من الملفات الساخنة ذات الهم المشترك؟

إن النظام لن يصبح إسلاميا عندما يراعي الشريعة فيما يتعلق ببعض القوانين ذات الخصوصية المذهبية كالأحوال الشخصية، وكذلك فإن الدولة لن تصبح ديمقراطية علمانية على النمط الغربي عندما تعلمن تلك القوانين أو حين تقوم بتوقيع الاتفاقيات الحقوقية المثيرة لهواجس الإسلاميين، فإحدى الحكومات التي تُعد من أشد الحكومات العربية بطشا بالمعارضة، انضمت لكل هذه الاتفاقيات إرضاءً للغرب فقط ولكن لم ترضَ عنها الأمة بإسلامييها وعلمانييها، والإقصاء عن المشاركة في القرار شمل كل الأطياف المعارضة من دون تمييز بين إسلامي وعلماني وذلك لصالح استبداد أفراد الجهاز السياسي الحاكم.